

الدر المختار

من الكرم (أو الفواكه) بنفسه) فإنه يرفع الحدث وقيل لا وهو الأظهر كما في
الشرنبلالية عن البرهان واعتمده القهستاني فقال والاعتصار يعم الحقيقي والحكمي كما
الكرم وكذا ماء الداوغة والبطيخ بلا استخراج وكذا نبيذ التمر (و) لا بماء (مغلوب ب)
شيء (طاهر) الغلبة إما بكمال الامتزاج بتشرب نبات أو بطبخ بما لا يقصد به التنظيف وإما
بغلبة المخالط فلو جامدا فيثخانة ما لم يزل الاسم كنبذ تمر